

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ.د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 01

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب الملك الوهاب طالق البشر من تراب والصلة والسلام على معلم الناس الخير وعلم البشرية - [00:00:12](#)

وقائد الغر الميامين عليه من ربه وعلى صحبه افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم الدين وبعد فاها وسها ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية - [00:00:59](#)

في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه من خلال درس الفقه ومسائله عبر كتبه وابوابه مسائل هامة يستفيد منها المسلم في حياته وضيفنا في هذا البرنامج هو معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري. فاها وسها بكم فضيلة الشيخ. الله يحييك وارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام - [00:01:11](#)

واسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة. اللهم امين اه وقفنا حقيقة في الحلقة الماضية في باب الاستنجاء بعد ما عرجنا على تعريفه والفرق بينه وبين الاستجمار - [00:01:34](#)

واداب قضاء الحاجة اه عرجنا على استقبال القبلة واستدبارها ورجحتم فضيلة الشيخ انه آآ يعني استقبال القبلة واستدبارها اذا كان في خارج البناء فهو محرم آآ اما في غيره فلا - [00:01:51](#)

آآ لعلنا يعني نستكمل ما بقي من المسائل في هذا الباب بباب الاستنجاء اه يعني ايهما افضل ايهما افضل ؟ الاستنجاء او الاستجمار او هما معا الاستنجاء والاستجمار الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد - [00:02:09](#)

فتقدم معنا ان الاستنجاء هو ازالة الخارج من السبيلين بالماء وان الاستجمار هو ازالة الخارج من السبيلين بغير الماء. نعم. من الحجارة والمناديل والورق ونحو ذلك افضل الاحوال هو الجمع بينهما - [00:02:33](#)

فبحيث يبتدىء الانسان بالاستجمار اولا ثم بعد ذلك يستنجي وذلك لأن آآ في قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. ورد انها نزلت في اهل قباء انهم كانوا يتبعون الحجارة - [00:02:56](#)

بالماء وان كان في هذا ما فيه لكن لا شك ان الجمع بين انواع النظافة وانواع اه ما يتم به ازالة الخارج اقوى في النظافة واولى واكمel الثاني ان يقوم الحال الثاني ان يقوم آآ بالاستنجاء وحده فينظف الخارج من السبيلين بالماء - [00:03:16](#)

والامام مالك رحمه الله لا يرتضي آآ الاستنجاء وحده ويقول انه لم يكن معروفا في في الزمان الاول. وانهم انما كانوا يستجمرون لكن الظاهر انه قد ثبت مثل هذا خصوصا ان بعض الصحابة - [00:03:42](#)

يعني انكر الاستجمار وامر بالاستنجاء. وقال ان اهل العهد الاول كانت اه ماكلهم قليلة ولذلك فهم لا يكترون من الخارج من جهة ويكون الخارج آآ قاسيا يابسا وبالتالي يكتفون فيه بالاستجمار واما من كان في العصر الثاني قال لهم يخلطون صلطا ولذلك امرهم بالاستنجاء. المقصود ان الاستنجاء - [00:04:01](#)

عن الصحابة وانه ثابت وان قول الامام مالك في ذلك مرجوح الثالث الحال الثالث ان يكتفي بالاستجمار ان يكتفي بالاستجمار وهذا وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد ورد في حديث انس - [00:04:32](#)

قال اه ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لقضاء حاجة فتبعته باداؤه فيها ماء فتوضا منها فدل هذا على انه حال الاستحلالة تنظيف الخارج لم يستعمل الماء وجاء في حديث ابن مسعود قال ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب لقضاء حاجة قال فتبعته بحجرين وروثة - [00:04:53](#)

اخذ الحجرين والقى الروثة. فعل هذا على جواز الاكتفاء بالاستجمار الافضل الجمع بينهما ثم بعد ذلك الاستنجاء بالماء ثم بعد ذلك الاستجمار بالحجارة والمناديل ونحوها. جميل. وفي الحاضر المنادي المتوفرة والماء متوفّر فمن جمع بينهما فان تقربا لله فان شاء الله انه مأجور. نعم. جميل - 00:05:18

ا طيب يا شيخ اه بالنسبة الاستجمار والاستنجاء. الحقيقة قد يشكل على بال على البعض كيفية او طريقة الاستجمار طريقة الاستنجاء نعم بالنسبة اه الاستنجاء. نعم. فهذا في حال البول. اذا انقطع البول رش ذكره - 00:05:44 رش ذكره ويکفيه هذا. برش الذكر ولان رش الماء على الذكر يقطع البول وينظف الذكر وبعض الفقهاء يستحب النتر. بحيث انه ينظر الى اصل الذكر. فيزيل خارج من اصل الذكر حتى يصل الى رأسه. وهذا ورد فيه حديث - 00:06:07 ولكن الاحاديث الواردة فيه اما ضعيفة او ضعيفة جدا ولذلك فالمطلوب هو النظافة وهذا يحصل رش الذكر بالماء وهو الذي ينقطع به البول من جهة وهو الذي ينتهي به اه الوسوس لان النتر الذكر يحدث منه اه وسوس ويجعل الذكر بعد ذلك يخرج - 00:06:36

اشياء بعده حينئذ نقول يكفي هذا الامر ولا اه يشرع النتر. فالنتر الذكر غير مشروع لعدم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم وينبغي بالانسان ان يلاحظ هذا. جاء في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين وقال انهم - 00:07:01 ولبعذبان اما احدهما فكان لا يتنزه من البول واما الاخر فكان يمشي بالنعمة ورد في الحديث الاخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عامة عذاب القبر من البول اما بالنسبة الاستنجاء فيما يتعلق الغائط فان العبد - 00:07:26 يننظف اه محل الخارج حتى لا يبقى منه شيء فيعود المكان الى خشونته الاولى لان حال خروج الخارج يكون رخوا رطبا. فإذا آآآ نظف آآ محل الخارج يعود الى ما كان عليه من القساوة والتلامس. هذا بالنسبة الاستنجاء الذي يكون بالماء. نعم - 00:07:50 واما بالنسبة للاستجمار فان الاستجمار يكون بمسح اصل رأس الذكر بحيث لا يبقى شيء من اه البول في الذكر والصواب انه يجب ان يكون وترا ثلاثة ما فوق وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر - 00:08:20 وهنا يوترا فعل مضارع مسبوق بلام الامر فيفيد الوجوب اه بالنسبة لما يستجمر به الامر فيه واسع. اي شيء ظاهر يجوز الاستجمار به. الا انه يستثنى من ذلك ما الروس جميل ويستثنى من ذلك العظام لا يجوز للانسان ان يستجمر بها الروث لانه النبي صلى الله عليه وسلم قال عنها ركس - 00:08:45

وفي حديث ابن مسعود والعظام لان الطعام وزاد اخوانا من الجن ويؤخذ منها ايضا اه منع اه الاستجمار اه الاطعمة التي يأكلها الناس وهكذا ما فيه ذكر لله عز وجل او كتب محترمة او نحو ذلك كل - 00:09:12

هذا لا يجوز للانسان ان يستجمر به. نعم. نعود لمسألة الاستجمار نقول اه انه يجوز الاستعاضة اه مثل الاحجار يعني بالاشياء الحديثة مثل المناديل او المنظفات الحديثة او كذا. ما ما في بأس ما في بأس. مناديل ورقية - 00:09:33 او غيرها جائز هذا تكون مقامها على الصحيح خلافا للظاهرية نعم. جميل. اه بالنسبة حفظكم الله اه خروج الريح هل يستنجى من خروج الريح ناقض من نواقض الوضوء لكنه لا يحتاج الى الاستنجاء - 00:09:53

ومثله ايضا الاستيقاظ من النوم. نعم النوم ناقض الوضوء لكن لا يلزم له الاستنجاء ولا استجمار وكذلك خروج الريح فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ - 00:10:10 قالوا ما الحديث؟ قال فسأ او ضراط. روی مرفوعاً وموقوفاً على ابي هريرة وهذا من وجد منه الريح لم يجب عليه النبي صلى الله عليه وسلم الا الوضوء. ولم يجب عليه الاستنجاء او الاستجمار - 00:10:28

وهكذا ايضا المستيقظ من اه النوم لا يجب عليه الاستنجاء والاستجمار الا ان اه يبول او اه يكون منه نعم الاستجمار بعد الوضوء او التيمم الاستجمار لابد ان يكون قبل الوضوء وقبل التيمم - 00:10:44 لانه في الاستجمار اه قد يمس ذكره وبالتالي ينتقض وضوءه فلذلك لابد ان يسبق الوضوء لابد ان يسبق الاستنجاء والاستجمار. لا يصح ان يتوضأ ثم يستجر بعد ذلك كما هو آآ مذهب الجمهور - 00:11:03

اقطاني فهجانوا لكن قول غريب وقول فيه بعد قوله يؤدي الى انتقاد الوضوء. نعم آآ هنا مسألة يا شيخ آآ وهي يشكل على بعض النساء وكثير من النساء الان من اغلب فيهم آآ بالنسبة للنساء نجاست الطفل - 00:11:22

عند توظيفه وتطهيره. نعم هذى هذى المسألة من مسائل نوافض الوضوء. نعم لها باب مستقل والصواب من اقوال اهل العلم ان المرأة اذا مسست ذكر ولدها انه ينتقض وضوءها وضوءها به وسيأتي ان شاء الله في باب نوافض الوضوء - 00:11:43

اه لو كانت حفظكم الله نجاست خارجة من غير السبيلين. كيف يكون التعامل اه النجاست خارجة من غير السبيلين مثل الدم ومثل ما لو انفتح في بطنه فخرج آآ أغائط فهذه لابد من غسلها بالماء - 00:12:04

لا يكفي فيها الاستجمار لابد من غسلها بالماء لأن الاصل في تنظيف النجاست ان يكون بالماء هذا في ذهب وتقديم معنا ان هناك قول اخر بأنه يحصل التطهير باي شيء. بزواله لكن الغالب ان غير الماء - 00:12:24

يبقى اثرا ولذلك لابد من غسله بالماء. نعم تمام آآ هنا مسائل تبقي معنا في باب النجاست في باب في باب ازالة النجاست. في باب الاستنجاء - 00:12:44

اه نحن طبعا ذكرنا المكان الرخواه يعني يستحب ان يبول في مكان رخصوص ارتداد البول؟ هذا يعني يشرع للانسان ان يفعل جميع الاسباب التي تؤدي الى عدم تنحيس ثيابه - 00:12:59

التي تؤدي الى عدم تنحيس ثيابه يختار المكان الذي لا يرد رذاذ البول اليه. وكذلك اذا كان هناك يعني بعض اماكن قضاء الحاجة الوقافية في بعض الحمامات العامة هذه في كثير منها لا يؤمن - 00:13:17

الرذاذ الى الشياب ولا يتمكن الانسان فيها من استنجاء ولا استجمار. ولذلك فان الاولى بالانسان ان يتتركها آآ واذا جزم بأنه سيعود شيء من الرذاذ حرم عليه ان يقضي حاجته في هذا المكان. نعم - 00:13:40

اه بالنسبة البول او قضاء الحاجة في الشق الشق المراد به آآ ان يكون هناك آآ محل في في الارض او نحوه مشقوق. والفقهاء يكرهونها هذا يقولون بأنه مأوى الجن ويخشون على من بال فيه ويذكرون حادثة لسعد بن عبادة انه - 00:13:57

قبال في شق فكان ذلك سببا لمותו. ويدركون انه قد قيلت ابيات نحن قتلنا سعد بن عبادة الى اخر الابيات لكن آآ القاعدة في هذا انه لا يجوز للانسان ان يبول في مكان يؤدي الى تنحيس - 00:14:25

ذلك المكان الذي يحتاج اليه وكذلك لا يجوز للانسان ان يؤدي غيره بحاجته التي يقضيها وباي نوع من انواع الایذاء فاذا كان هناك مواطن آآ يظن انها مواطن للجن فحين اذ يجتنب الانسان اذا اخوانه - 00:14:45

من الجن نعم. جميل. الافضل في الانسان حينما ينزل لقضاء حاجته الافضل ان يسدل عليه ثوبه من اجل ان يستتر بثوبه ويستر عن اعين الناس الاستثار كما تقدم انه مشروع. نعم - 00:15:05

مشروع والاستثار اما بدخول الانسان في خلاء واذا كان في بريه فانه لا يرفع آآ ثوبه الا اذا قارب الارض لثلا تشاهد عورته وآآ اه قد يختلف هذا من مكان الى مكان وبسبب انواع اللباس. نعم. فان الالبسة مختلفة ما بين بلد واخر - 00:15:18

قل لكن القاعدة مشروعية الاستثار عند قضاء الحاجة لان لا تراء عورة الانسان. نعم. لانه يحصل حقيقة الان يا شيخ في بعض الطرق طرق المارة في السفر اه تجد يعني عائلة مثلا موقفة على قارعة الطريق من اجل قضاء الحاجة سواء المرأة او رجل او كذا - 00:15:42

فيحصل احيانا تكشف يعني اذا وقف الانسان وهو عاري من اجل بعد قضاء حاجته وكذلك يعني من مر على الطريق قد يرى يعني نقول في مثل هذا ان الاولى احسن - 00:16:00

ارتفاع اماكن قضاء الحاجة في المحطات او في المساجد او نحوها لعدد من الاسباب الاول انه استر والثانى توفر الماء فالنظافة امكان. والثالث عدم اىذاء آآ الاخرين بوجود آآ الحاجة التي قضيت على جوانب اه الطريق فيحصل بذلك نوع اىذاء. المقصود ان الانسان كونه يقف في محطة بنزين او - 00:16:11

عند مسجد او نحو ذلك من المواطن العامة اولى واحسن. نعم اه نحن ذكرنا اه البول وهو واقف ليسان وهو واقف عرجنا على هذه

المسألة. تكلمنا عنها في موضوع. اه طيب هل نقول ان نقده بالحاجة؟ نقول اذا كان محتاجا. الاصل بول واقفا جائز - [00:16:41](#)  
ولا يقيد بحاجة لأن ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم بالواقف اذا كان لا يأمن على نفسه من رجوع رذاذ البول عليه اذا كان لا يأمن فحينئذ يحرم ما يجوز له - [00:17:02](#)

الغالب دورة المياه وكذا تكون الاماكن الصلبة يعني المراح يظل معدوك هذا لقضاء الحاجة تكون صلبة فقد يرتد شيئاً مثلاً من اذا كان لا يؤمن فكما تقدم ما عاد يجوز له. لو ثبت ياشيخ طبيباً انه مضر او كذا - [00:17:18](#)

يعني البلوغ او انه لا يخرج يعني كل البول يبقى شيء ثم يخرج على الثياب او كذا قد يتضرر يعني. الاصل اننا نأخذ الاحكام الشرعية من الكتاب والسنة والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه بالقائم. كما في حديث حذيفة - [00:17:32](#)

ومن هنا فلا نعارض ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول احد من الناس ولا بشهادة الاطباء ولا بغيرهم لا نعارض ما يجوز لنا. نعم. اللي بعضهم يحدت الحاجة يقول النبي صلى الله عليه وسلم كان محتاجاً لما فعل مثلاً ذلك - [00:17:53](#)

فبدون الحاجة يعني قد يترك يعني. العصر ان ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على الجواز. اللهم صلى نعم الحديث الذي ورد فيه ان ذلك كان لجرح كان في النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث ضعيف. حديث ضعيف الاسناد ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال - [00:18:08](#)

ببزر فيه لا هذا ضعيف وبالتالي الاصل العموم نعم اه هنا مسألة ياشيخ حقيقة يعني آآ فيها مبالغة اه عند بعض الناس انت تعرضت ياشيخ لقضية نكر الذكر مسح الذكر يعني بعد الوضوء وكذا - [00:18:27](#)

يعني بعضهم يبالغ حقيقة في تطهير الذكر بعضهم يعني يقفز مثلاً من مكان عالي من اجل لو سقط شيء يظهره او يعني يقف طويلاً من اجل انه ينشر ذكره او يمس يعني يمس ذكره او كذا كلها من اجل احتياطاً حتى لا ينزل شيء على الثياب. هذا حرام - [00:18:46](#)  
يعني هذا من اتباع الشياطين وان هذا من وساوس الشياطين وخير الهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يقتصر على الاستجمار يأخذ ثلاثة احجار فيمسح بها رأس ذكره - [00:19:05](#)

هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم من قال بأنه سيأتي بشيء وبشرع احسن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم فانه يخشى على معتقده. وحينئذ هذا الفعل حرام ولا يجوز - [00:19:20](#)

ولا يجوز للانسان ان يلتفت الى مثل هذه الوساوس انت ما تنظفت تنظفاً جيداً انت ما استنجيتك انت ما استجمرت كل هذا من وساوس الشيطان ويحرم على الانسان ان يستجيب لهذه الوساوس. اللي يفعل هذا الفعل اثم. عليه التوبة الى الله منه. الله اكبر. لانه سبب يعني الواقع - [00:19:31](#)

هو بنفسه. نعم. معصية. هم هو بنفسه هذا الفعل معصية واثم وبالتالي ما يجوز للانسان ان يقدم عليه يكتفي بما ورد الشرع الزيادة على الشرع والتقول على الشرع ونسبة اشياء الى الشرع ليست منه هذه كبار الذنوب - [00:19:51](#)  
وهذه الافعال معصية وطاعة للشيطان. ولا يجوز للانسان ان يفعلها نعم اذا لا يبالغ الانسان يعني في استنجائه واستجماره او في هدي النبي صلى الله عليه وسلم اكمال الهدي نعم هنا مسألة وهي - [00:20:12](#)

ان في الاستجمار الصواب انه لا بد من ثلاثة احجار فاكثر للحديث فليوترا جمهور اهل العلم يقولون يكفيه حجراً واحداً اذا كان منقياً ما دام ورد الحديث كما هو فحينئذ يلزم الثالث كما هو مذهب احمد والشافعي وجماعة. ادنى الكمال. نعم. هنا مسألة ايضاً متعلقة بهذا وهي اذا - [00:20:28](#)

كان هناك حجر كبير مم وله ثلاث شعب هل يكفي؟ جميل. يقول الصواب انه يكفي لأن كل شعبة بمثابة الحجر المستقل. يستعمل على الثالث شعب؟ نعم كل شعبة لوحدها. فيكون بمثابة ثلاثة - [00:20:50](#)

جميل حينما يتطهر الانسان بعد قضاء حاجته ثم يرجع ثيابه ثم يذهب قد وهو خارج الى الصلاة مثلاً يشعر بقطرات نزلت منه او شيء او كذا هذه ايضاً من الوساوس هذه ايضاً من الوساوس اذا استنجي الانسان فلا يلتفت بعد ذلك الاستنجاء يقطع - [00:21:02](#)  
خروج الخارج. واذا كانت الوساوس ترد عليه فإنه يقوم برش سراويله بماء. جميل. ليقطع هذا الوساوس ولا يلتفت الى الوساوس.

الشيطان يريد ان يحزن الناس في صلواتهم من خلال ايجاد هذه الوساوس في قلوبهم. من اجل الا ينعموا بالصلوة وان لا يهدأ بالهم في الصلاة. وان تشتغل - [00:21:23](#)

عن مناجاة الله عز وجل ومخاطبته سبحانه وعرض حوائجهم عليه والتفكير في انواع الذكر بهذه الوساوس ولذلك على العبد الا يلتفت اليها. ومثله الوساوس في الصلاة. ما يجوز العبد يكرر الصلاة اكثر من مرة - [00:21:47](#)

هذا حرام ومعصية يخشى على دين الانسان منه والشيطان في الوساوس يدرج العبد يأتي به اول شيء في الطهارة يوسموس له في الطهارة ثم في الصلاة ثم بعد ذلك في الصيام ثم في حياته الزوجية ثم - [00:22:04](#)  
اسوس له في باب المعتقد ثم يكون ذلك سببا من اسباب خروجه عن دين الاسلام والعياذ بالله نعم اه حفظكم الله ما يحصل من بعض الناس بعد قطاء الحاجة من اطالة المكث - [00:22:20](#)

في اماكن الخلاء ودورات المياه يعني يحصل بعض الناس انه يعني يطيل المكوث حقيقة بعد قضاء الحاجة وكذا بوجهك يا شيخ. توجيهين هذا الفعل ايضا ما يصلح. يعني دورات المياه مأوى الشياطين - [00:22:34](#)

تمنع الانسان من ذكر الله عز وجل وحينئذ خروجه ودورات المياه لقضاء الحاجة كي اذا فرغ من حاجته خرج. وليتتمكن من ذكر الله ومن قضاء حوائجه وعمل اعماله الاخرى. واداء الواجبات المناطة - [00:22:52](#)

وهمك وبقائه وطول مكته في دورات المياه هذا ليس من العقل في شيء زيادة على انه مخالف للهدي النبوى فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يمكت في دورات المياه. بعض الفقهاء يذكرون اثارا طبية - [00:23:09](#)  
لا تنتج عن البقاء في دورات المياه انها تحدث بعض الامراض ونحو ذلك ومثل هذا يرجع فيه الى اهل الاختصاص. نعم يا شيخ بعض الناس يعاني حقيقة من آآ اسقام آآ في بطنه - [00:23:26](#)

وداخنته مما يؤدي الى بانه بعد قضاء الحاجة يلحق بذلك يعني يجد صعوبة في قضاء الحاجة فيلحق بذلك احيانا شيء من الدم او كذا كيف يمكن تطهيره يا شيخ مع ان بعضهم يعني يشق التحرز منه. ايه. ان كان خروج الدم من السبيلين بمثابة خروج البول والغائط - [00:23:43](#)

ونجس ويلزم تطهيره ويكتفي فيه غسله بالماء الاستنجاء وهل يكتفي فيه الاستجمار موطن خلافا بين الفقهاء؟ واذا كان هذا خروجه دائما وآآ مثل اللي فيه ناس سور او بواسير يخرج منه دائما فهذا ممن حدته دائم فهذا ممن حدته دائم - [00:24:03](#)  
وبالتالي فانه آآ يشرع له ان يتوضأ لوقت كل صلاة ويشرع له ايضا ان آآ يتحفظ من هذا الخارج لأن لا يصيب بقية آآ ثيابه نعم اه هنا مسألة يا شيخ في باب الاستنجاء - [00:24:28](#)

اذا قضى حاجته في مكان هل يستحب له ان ينتقل الى مكان اخر من اجل ان نعم الفقهاء يقولون بان من قضى حاجته في مكان استحب له ان يستنجي في مكان اخر - [00:24:48](#)

ويستدلون على هذا بما ورد في حديث ابن مسعود. نعم. فان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في مكان ثم جاءه ابن مسعود بحجرين وروثة ليستنجي بهما هذا بعد ان انتقل - [00:25:01](#)

بعد ان انتقل ومن هنا فانه يستحب ان يكون استجمار الانسان في مكان اخر عند الفقهاء. وبعض اهل العلم يقول ان انتقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس على طريقة العبادة وانما انتقل عادة - [00:25:16](#)

ومن هنا فالامر في هذا واسع انتقل ولم يكن ذلك سببا لحدوث تلوث ولا انتقال بوله فحينئذ فانه اه لا بأس ان ينتقل واما اذا كان لا يؤمن عند انتقال البول عند انتقال الانسان من مكان بوله الى مكان اخر من انتشار البول - [00:25:32](#)

في ثيابه ونحو ذلك فحينئذ يغسل ذكره ويستنجي في مكان قطاء الحاجة ولا حرج عليه. خصوصا في وقتنا هذا الذي اصبح الناس يقضون حوائجهم في الكنف في الحمامات اه وبالتالي فان وظوء فان استجمار الانسان واستنجاءه في نفس المكان لا يؤثر عليه ولا يؤدي الى - [00:25:52](#)

آآ تأثره بالبول الموجود في الارض او الغائط الذي خرج منه ومنه نفي الامر في هذا واسع. نعم بعض الناس يسأل المتغيرين مثلا في

بعض البلاد الكافرة يقول لا نجد حقيقة دورات مياه يعني مهينة كال المسلمين من ماء وكذا - [00:26:17](#)

يعني قد ما يكون في يعني الحمام كاملا او الخلاء الا مناديل فقط يعني يننظف بها. ايه كما تقدم ان الاستنجاء ان الاستجمار يكفي ذكرنا انه آثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه استكفى اكتفى بالاستجمار في مواطن عديدة - [00:26:37](#)

نعم وكذلك صحابته اكتفوا بالاستجمار. يقول يكفي ان يتمسح بهذه يتمسح بالمناديل ويكونه. لكن لابد من ثلاثة مناديل لابد من ثلاثة مناديل. نعم. لكن هل يقاس المنديل الحجر لانه قد يكون الحجر اغلظ من المنديل يعني في التنظيف. فيكتفى بثلاثة احجار مثلا - [00:26:55](#)

غير ان المنديل يعني قد لا يكفي احيانا بخفة ورقته. الله يسلمه النظافة بالمناديل اكثر من النظافة بالحجر. لان المناديل تسحب الرطوبات والمناديل اه يعني تنظيفها اشمل واعم خلاف الحجر الذي لا يتمكن الانسان من طيه ولا يتتمكن الانسان من اه ولا يسحب السوائل الموجودة حول الذكر - [00:27:14](#)

التالي فهي من باب اولى ان ان تعامل بمعاملة الحجر. نعم بالنسبة احيانا في دورة المياه قد يعني آيا يغلب على الانسان طبعا اماكن الخلق قد يكون فيها اه شيء من الشياطين او كذا فاذا اتي مثلا داخل دورة المياه اراد ان يستعمل مثلا صنبور ماء مثلا يفتح النار او كذا وخشي - [00:27:41](#)

آيا يعني آيا وجود شيء من الشياطين وكذا. هل يسمى داخل دورة المياه الاظهر من اقوال اهل العلم انه لا حرج من التسمية فيها. نعم - [00:28:04](#)

سواء كان تسمية للوضوء او تسمية لغيره من الامور التي تشرع لها التسمية لانه لم يثبت النهي عن ذكر الله في الخلاء بعض اهل العلم آيا كرهها لورود الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قام بقلب خاتمه ليكون اسم الله - [00:28:16](#) داخل كفه. لكن هذا الحديث رواه الترمذى باسناد ضعيف لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وبالتالي فان الاصل جواز التسمية داخل الحمام ولا حرج فيه لو توضا الانسان داخل الحمام فيجوز له ان يسمى قبل وضوئه ولا حرج عليه فيه. نعم - [00:28:38](#) ردت مع المؤذن دورة المياه التردید مع المؤذن الفقهاء يقولون ان كان حال قضاء الحاجة فانه يردد بقلبه بدون ان يتلفظ بلسانه وبالحالة التي ليس على وقت قضاء الحاجة فانه يردد بلسانه - [00:28:56](#)

هذا كلام الفقهاء ويحتاج الى نظر والى مراجعة وليس لدي فيها بحث متكامل وبالتالي انا انقل لك كلام الفقهاء وان كان يعني انا في النظر الاول لا ارى مانعا من ان يردد وهو على محل قضاء الحاجة. نعم. لعدم ثبوت النهي عن ذكر الله في هذا - [00:29:20](#)

موطن نعم جميل بالنسبة يا شيخ بعض الناس يشكل عليه عندما يدخل دورة المياه آيا بقاء مثلا آيا الجوال بقاء الجوال فيه يعني هنا فيه قرآن فيه مصحف كامل به القرآن كامل مثلا او في ايات من الذكر او لفظ الجلالة او كذا او يكون على الشاشة كذلك - [00:29:42](#) لا يجوز اه الدخول بالمصحف في في دورات المياه وذلك لان الله جل وعلا جعل القرآن عظيما. من تعظيمه عدم الدخول به بدورات المياه واما بالنسبة الجوالات المحتوية على ايات القرآن فان كانت ايات القرآن قد فتحت شاشة الجوال عليها فانه لا يدخل به في - [00:30:03](#)

دورات المياه وانما تغلق الشاشة وبعد ذلك لا حرج وهذا بمثابة قلب المؤمن الحافظ لكتاب الله ويدخل دورة المياه لكنه لا اه يقرأ في اثناء دخوله لدورة اه المياه وبالتالي لا حرج من الدخول بالجوال في دورات المياه ولو كان في حافظة الجوال ايات القرآن. نعم. وكذا الاوراق المكتوب فيها ذكر الله جل وعلا - [00:30:29](#)

علاء الحكم. من الاوراق التي فيها ذكر الله. اه ان كانت ايات قرآنية فيحرم الدخول بها في الحمام. واما ان كان بذكر الله من غير ايات قرآنية فانه مكره يستحب للانسان ان لا يدخل بها الحمام لكن لو دخل بها فانه لا يأثم بذلك - [00:30:54](#)

هكذا يقرر الفقهاء لورود الحديث الذي ذكرت قبل قليل عن آيا خاتم النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كان آيا يقلب وهو عند دخوله للخلاء والحديث في الترمذى لكن في اسناده ضعف. ومن هنا فلا حرج لكن لا يوجد حاجة - [00:31:14](#)

لدخول هذه الاوراق التي فيها ذكر الله اذا احتاج الانسان اليها سخطها ووضعها في جيبه. واما ان يفتحها وقت دخوله لدورة المياه فلا

حاجة لذلك اه قد ينسى الانسان احياناً مثلاً يدخل بالمصحف وما يتذكر الا حال قضاء الحاجة يتذكر المصحف في جيبيه - [00:31:32](#)  
يبادر الى اخراجه بالطريقة التي لا تجعل الخارج ينتشر في لباسه. نعم جميل السؤال الاخير يا شيخ في باب الاستنجاء اقول بعض [00:31:54](#)

بعض الناس اه تجد في جواله نغمات مثلاً على الاذان او على القرآن - [00:31:54](#)  
فترن احياناً داخل حتى دورات المياه اولاً يحرم جعل نغمات الجوال ايات قرآنية لأن القرآن اعظم واجل من ان يستخدم في غير ما  
وضع له وبالتالي هذا مخالف ولانه قد يؤدي الى قطع الآية في منتصفها ويؤدي الى عدم تمام المعنى ونحو ذلك. جميل. ولذلك لا  
يجوز وضعها كنغمات في - [00:32:13](#)

اه الجوال واما بالنسبة لآيات واما بالنسبة الاذان فلا حرج على الانسان ان يضع نغمة ولا اذاً حينئذ لا يلحقه حرج في في اه ظهور  
صوت الاذان معه واثناء قطاء اه الحاجة وان كان الاولى انا ارجح ان يوضع في نغمة الجوال نداء - [00:32:40](#)  
فلان فلان فلان نحو هذا نعم. نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للخير وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين. هذا والله اعلم وصلى  
الله على نبينا محمد. بهذا نصل واياكم - [00:33:07](#)

ثم الى ختام باب الاستنجاء في كتاب الطهارة واستعرضنا فيه اغلب المسائل وابرزها واهما مع فضيلة الشيخ سعد بن ناصر الشثري  
вшكرا له على ما قدم وشكرا له على طرحة المتميز وشكرا لكم متابعينا في كل مكان - [00:33:20](#)  
على حسن انصاتكم واستماعكم وسائل الله ان يجعلنا جميعاً من يستمع القول فيتبعوا احسنه ويرزقنا واياكم العلم النافع والعمل  
الصالح ثم نصل في ختام هذه الحلقة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الله ومن سار على نهجه واقتفي اثره الى يوم الدين -  
[00:33:37](#)

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الالباب - [00:33:54](#)